

أساسيات الخطاب الدلالية  
عند فخر المحققين في إيضاح الفوائد

أ.د. صباح عطوي عبود

جامعة بابل / كلية التربية للعلوم الإنسانية

*Fundamentals of Semantic Discourse According  
to Fakhr Al-Muhaqiqin in his book  
(Idah Al-Farwa'id)*

*Prof. Dr. Sabah Ateiri Abboud  
University of Babylon/College of Education For  
Human Sciences*



## ملخص البحث

يشكّل الخطاب عنصراً مهماً من عناصر الإنتاج اللغويّ، والكلام هو الأساس الأكبر في عمليّة التواصل بين الأفراد؛ لغرض الإبلاغ والإفهام، وهذا البحث مساهمة في الكشف عن أهمّ أساسيات الخطاب الدلاليّة عند فخر المحقّقين في كتابه إيضاح الفوائد.

وقد تمّ على محورين رئيسيين: الأوّل: كان في أساسيات الخطاب والظواهر الدلاليّة، والآخر: في أساسيات عامّة في الخطاب.

وقد أوضح البحث أنّ فخر المحقّقين قد اعتمد في خطابه على جملة الأسس الدلاليّة، فعنده أنّ استعمال الحقيقة أبلغ من غيرها في عملية الإفهام، وكذلك أنّ الأصل في الكلام أن لا يكون مترادفاً، وأن يعتمد على القرينة عند الاستدلال على أحد معنَيي المشترك، وغير ذلك ممّا ذُكر في متن البحث.

الكلمات المفتاحيّة: فخر المحقّقين، الحقيقة، أسس الخطاب، الدلالة.

## Abstract

Discourse constitutes an important element of linguistic production, and speech is the largest basis in the process of communication between individuals for the purpose of reporting and understanding. This research is a contribution to revealing the most important basics of semantic discourse according to Fakhr Al-Muhaqiqin in his book (Idah Al-Fawa'id).

It was conducted on two main topics: the first was in the basics of discourse and semantic phenomena, and the other was in general basics in discourse. The research has shown that Fakhr Al-Muhaqiqin has relied in his discourse on a set of semantic bases, for he has that the use of truth is more informative than others in the process of understanding, as well as that the principle in speech is that it is not synonymous, and that it relies on the presumption when inferring one of the two meanings of the common, and other than that. Mentioned in the search body.

**Keywords:** Fakhr Al-Muhaqiqin, truth, foundations of discourse, significance.

## تقديم البحث

يشكّل الخطاب عنصراً مهماً من عناصر الإنتاج اللغويّ، والكلام هو الأساس الأكبر في عمليّة التواصل بين الأفراد؛ لغرض الإبلاغ والإفهام، إذ اللغة عمليّة إبلاغيّة، هدفها إيصال الخطاب إلى المتلقّي بأدنى ملابسة، وأوضح طريق.

وإذا كان الخطاب في مظانّ اللغة يعني: «مراجعة الكلام، وخاطبه مخاطبةً وخطاباً، وهما يتخاطبان»<sup>(١)</sup>، فإنّه في الحدث اللغويّ يعني الممارسة الإنتاجيّة القائمة على نقل الأفكار إلى المخاطب لغرضٍ معيّن، قال ابن يعيشر: «الغرض في الإخبارات إفادة المخاطب ما ليس عنده»<sup>(٢)</sup>.

إنّ نقل الخطاب إلى المخاطب والإفادة منه يُعدُّ الغرض الأساس من اللغة، بشرط أن تكون العلاقة بين المخاطب والمخاطب دائمة الاتّصال، وهذا الاتّصال يُبنى على شكل الخطاب المُنشأ بينهما، ونوعه وغرضه، قال السيرافي: «حكم الخطاب إفادة المخاطب به ما يحتاج إلى معرفته»<sup>(٣)</sup>.

وهذا يعني أنّ تلازم التواصل بينهما قائم غير منقطع، الهدف منه تحقيق المنفعة بالإبلاغ، وهذا الإبلاغ لا يكون إلّا بالصيغ اللغويّة التي تعارفها أبناء اللغة الواحدة،

(١) لسان العرب: (خطب): ٤٦١ / ١.

(٢) شرح المفصّل: ٨٥ / ١.

(٣) شرح كتاب سبويه: ١٠١ / ١.

أساسيات الخطاب الدلالية  
عند فخر المحققين في إيضاح الفوائد

إذ تعمل على نقل الخطاب وتحديد بدقّة، وما يقتضي من دلالة يُراد إيصالها، ولذلك يحدّد اللغويون للخطاب «ثلاثة عناصر يتضمّننها الحدث اللغويّ، هذه العناصر هي: المتكلّم، والمخاطب، والرسالة المرغوب توصيلها»<sup>(١)</sup>، والمتكلّم هو المحدث للخطاب المقصود، قال الرّجّاجي «الكلام يفعلُه المتكلّم ويوجدُه بعد أن لم يكن»<sup>(٢)</sup>، فهو يوجّهه إلى من يقصد، وهو المخاطب، فهما شريكان في عمليّة الحدث اللغويّ، والرسالة وسطٌ بينهما، المتكلّم يُرسل خطابه ألفاظاً وتراكيباً وصيغاً لغويّةً معبّأة بالمعاني يتلقّاها المخاطب، ولولا المخاطب لما كان كلام، «إذ المتكلّم لا يكلم نفسه في الأصل، بل مخاطباً»<sup>(٣)</sup>.

إنّ عمليّة تحليل الخطاب تعتمد على أمرين: الأوّل: هو الإحالة الصوتيّة المتعلّقة بعناصر الخطاب، وهذا يشمل العِلْمَ بالمتكلّم وبالخطاب والعناصر التي يعبر عنها، والأمر الآخر: هو القدرة على تشكيل خطاب آخر، سيكون استجابةً للخطاب الأوّل<sup>(٤)</sup>، وفخر المحققين حدّد الكلام بأنّه «هو الكلام المنتظم من الحروف المسموعة المتواضع عليها، إذا صدرت عن قادرٍ واحد»<sup>(٥)</sup>، وهو بهذا الحدّ جمع عناصر الخطاب وأساسياته، فالقادر الواحد هو المتكلّم، و(المسموعة) إشارة إلى المخاطب، وبينهما الرسالة، وهي الحروف الدالّة المنتظمة.

وهذا البحث مساهمة في الكشف عن أهمّ أساسيات الخطاب الدلاليّة عند فخر المحققين في كتابه إيضاح الفوائد.

(١) دور الكلمة في اللغة: ٢٠.

(٢) الإيضاح في علل النحو: ٤٣، ويُنظر: مصطلح الكلام في كتاب سيبويه: ١٣٢.

(٣) التطوّر النحويّ: ٨٠.

(٤) يُنظر: قراءتان في النصّ الدينيّ: ٧٧.

(٥) إيضاح الفوائد: ٣٧/٤.

وقد قام البحث على محورين: الأول: في أساسيات الخطاب، والظواهر الدلالية،  
والآخر: هو أساسيات عامّة في الخطاب.

وقد ظهر أنّ فخر المحقّقين كان يسير في ركب الفقهاء المشهورين، موافقاً لهم في  
معظم ما ذهب إليه من مسائل دلالية وأصول خطيية.



## المحور الأول

### الخطاب والظواهر الدلالية

قرّر فخر المحققين «أنّ الدلالة إمّا لغويّة أو عرفيّة أو شرعيّة»<sup>(١)</sup>، وهذا عماد الأصوليين والفقهاء في تصنيفهم، والدلالة في الخطاب فحواه ومضمونه، والخطاب لغوٌ من غير دلالة؛ لأنّها تمثّل الروح فيه.

وقد أصل فخر المحققين ذلك قائلاً: «اللفظ ليس بمهمّل، فله معنى يفهم منه على الإطلاق، وهو الحقيقي، ومع تعذُّره، فعلى المجاز، وهذه قاعدة مطردة عند أهل اللغة»<sup>(٢)</sup>، وقال أيضاً: «إنّ كلام العاقل لا يُحمل على اللغو، والحقيقة مُتعدّرة»<sup>(٣)</sup>، فالعاقل يُشئُ كلاماً تاماً ذا معنى، «وشرط الكلام الإفادة»<sup>(٤)</sup>، وقد أكثر من ذكر الدلالة المتحصّلة من التركيب، وهذا مناسب لما أسّس عليه كتابه، فهو شرح وإيضاحٌ وبيانٌ لما أشكل، وذلك لا يتحقّق إلّا بوضوح الدلالة وفهمها من التركيب، فضلاً عن كون وضوح الدلالة تساعد على استنباط الأحكام الشرعيّة وأدلتها، وهذا موضوع يُعنى به الفقهاء والأصوليون، وقد تنوعت أصول الدلالة عنده على ما يأتي:

(١) إيضاح الفوائد: ٤٩١ / ٢.

(٢) نفسه: ٥٠٣ / ٢.

(٣) نفسه: ٥٠٣ / ٢.

(٤) نفسه: ٥٠٣ / ٢.



## ١. إنَّ الأصل في الاستعمال الحقيقية، ولا يُنقل إلى غيرها إلا بالقرائن:

فقد قال فخر المحقِّقين: «واللفظ عند الأطلاق إنَّما يُحمَل على الحقيقة لا على المجاز»<sup>(١)</sup>، وقال: «اللفظ إنَّما يُحمَل على الحقيقة عند اللافظ، لا على المجاز»<sup>(٢)</sup>، وهذا تأكيد منه على أنَّ الأصل في الاستعمال الحقيقية، ولا ينتقل عنها إلا بقرينة، والحقيقة: «اسم لما أريد به ما وُضع له»<sup>(٣)</sup>، ولا شكَّ أنَّ الاستعمال السياقيُّ هو الأساس الذي يعيِّن الحقيقة من المجاز، إذ اللفظ قبل الاستعمال لا يوصف بحقيقة أو مجاز؛ لخروجه عن حدِّيهما، إذ يجب في كلِّ منهما الاستعمال في ما وُضع له، أو غير ما وُضع له بقرينة.

فالحقيقة عندهم هي أصل المجاز من حيث الاستعمال اللغويِّ، بمعنى أنَّ الحقائق هي التي وُضعت أوَّلاً، ثمَّ استعملت لها المجازات بفعل التطوُّر التاريخيِّ للغة، وهذا مبدأ ينسجم مع ما أقرَّته الدراسات اللغويَّة الحديثة<sup>(٤)</sup>، إذ المجاز «ما كان مستعملاً في غير ما وُضع له في اصطلاح التخاطب لعلاقة مع قرينة مانعة من إرادة المعنى الوضعيِّ»<sup>(٥)</sup>، ومن غير شكَّ أنَّ الوضع متقدِّم في الاستعمال والانتقال منه مرحلة تالية، لذلك يقيَّد بقرينة تمنع إرادة الوضع، وهذا ما عليه كلام فخر المحقِّقين «إنَّ استعمال اللفظ في حالة واحدة في الحقيقة، والمجاز لا يجوز»<sup>(٦)</sup>؛ لأنَّ هذا ازدواج في استعمال المفردة من جهة الدلالة، فكيف تكون حقيقة، وهي في الوقت نفسه مجاز، والمجاز يقيَّد بقرينة تمنع إرادة المعنى الحقيقيِّ الوضعيِّ، وهذا يشبه تصوُّر لابس الثوب عاريًا، فكيف يكون عاريًا

(١) إيضاح الفوائد: ٥٠٣/٢.

(٢) نفسه: ٣/٤.

(٣) التعريفات: ٩٤.

(٤) يُنظر: منهج البحث اللغويِّ بين التراث وعلم اللغة الحديث: ١٣٢.

(٥) جواهر البلاغة: ٢٩١.

(٦) إيضاح الفوائد: ١٤/٢.

لابسًا في وقت واحد.

لذلك فالنقل هنا ترك لحقل الدلالة الوضعيَّ إلى معنى جديد يستعمل ويترد فيه، وهذا ما قاله فخر المحققين: «الحقيقة العرفية ناسخة واللغوية منسوخة»<sup>(١)</sup>، والنسخ هنا ترك الاستعمال بالانتقال إلى حال جديد مشفوع باستعمال العرب العرفيَّ الجديد، والعرف هو «ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول وتلقته الطباع بالقبول وهو حجة أيضًا لكنّه أسرع إلى الفهم»<sup>(٢)</sup>.

## ٢. الحقيقة العرفية أبلغ في الأفهام:

تقدّم أنّ الحقيقة العرفية تنسخ الحقيقة اللغوية بالانتقال إلى معنى جديد هو غير ما وُضع اللفظ له، والكلام موضوع للأفهام بالإبلاغ عن طريق استعمال الصيغ والتراكيب المتنوعة، وهذا لا يكون إلا عندما تكون الحقيقة الوضعية غير قادرة على تأدية الدلالة وإبلاغ المعنى المقصود بدقةً وتحديد.

قال فخر المحققين: «اللغوية هي الحقيقة الأصلية، والشرع إنّما جاء على لسان العرب ما لم يثبت نقل الشارع ذلك اللفظ عن ذلك المعنى»<sup>(٣)</sup>، فينتقل الاستعمال إلى الحقيقة العرفية بعد أن تعجز الحقيقة اللغوية عن الأداء، قال فخر المحققين: «الحقيقة العرفية أبلغ في الأفهام، والغرض من الكلام هو الأفهام، فالصرف إليه أولى»<sup>(٤)</sup>.  
وهنا نُشير إلى أمرين:

**الأول:** هو أنّ هذا النقل لا يكون إلا عن طريق التطور الدلاليّ تاريخيًا؛ باكتساب

(١) إيضاح الفوائد: ١٣/٤.

(٢) التعريفات: ١٥٢.

(٣) إيضاح الفوائد: ١٣/٤.

(٤) نفسه: ١٣/٤.

دلالات جديدة مستحدثة، كأن تكون عامة، ثم تخصص، أو خاصة فتعمم.

الأمر الآخر: أن المتكلم، وهو المستعمل اللغوي، لا يكون وحده مسؤولاً عن النظام اللغوي الاستعمالي، إنما يكون ذلك مع مجموعة كبيرة من النماذج العرفية في بيئة معينة، يكون الالتزام بها موجباً لهم، وإن تجاوزها أي فرد، شكّل هذا التجاوز خرقاً للنظام المتداول، ولا شك في أن مستعمل النظام العرفي مزود بكم كبير من الخبرات اللغوية المنتظمة التي تشكّل هذا النظام، بحيث تفرض عليه متابعة هذه الظواهر باستمرار، والالتزام بما يمكن من استحداث ظواهر لغوية مستقبلاً<sup>(١)</sup>، بل «سيعدّ المتحدث من المخالفين لهذه المعايير الكلامية إذا استخدم وحدات لغوية تدلّ على خصائص مغايرة»<sup>(٢)</sup> تفتقر إلى الإطراد في استعمالها؛ لأنّ الحقائق العرفية قوانين حديثة لا بدّ من المصير إليها والالتزام بها؛ لأنّها تنسجم مع البيئة التي أوجدتها، ومخالفتها أمر في غاية الخطورة؛ لأنّ الكلام العرفي الذي عُقد الخطاب إليه هو فعل منظم لأبناء اللغة الواحدة، غرضه الأفهام والفهم، وهذه غاية اللغة الأمر الذي يدعو إلى متابعة الالتزام به، وصوغ الظواهر اللغوية على وفق ما هو مطرد عرفاً في الاستعمال بحسب النظام اللغوي الخاصّ باللغة، ولا شك في أنّ هذه المسألة ليست مسألة فردية، بل هي جماعية تتكئ على الظواهر اللغوية بصيغها وقوانينها وأنظمتها المطردة في الاستعمال، وهذا ما عبّر عنه فخر المحققين عندما بيّن أنّ الحقيقة العرفية أبلغ في الأفهام، والأفهام غاية اللغة.

### ٣. حمل اللفظ على المعاني الذهنية أولى من حمله على المعاني الخارجية:

وهذا من الأصول المهمة التي بنيت عليها نظرية الوضع، فهي إمّا أن تكون

(١) يُنظر: مصطلح الكلام في كتاب سيبويه: ١٤١.

(٢) علم اللغة الاجتماعي: ٢٠٦، ويُنظر: مصطلح الكلام: ١٤٣.

أساسيات الخطاب الدلالية  
عند فخر المحققين في إيضاح الفوائد

موضوعه بإزاء الصور الذهنية، أو الماهيات الخارجية، ويبدو أن فخر المحققين قد ذهب إلى أنها محمولة على المعاني الذهنية، قائلًا: «حمل الألفاظ على المعاني الذهنية أولى من حملها على المعاني الخارجية»<sup>(١)</sup>.

والمقصود بالمعاني الذهنية الصورة التي تصوّرُها الواضع في ذهنه عند إرادة الوضع، فحمل الألفاظ على المعاني الذهنية يكون ارتباط دلاليّ بين الدالّ والمدلول في ذهن الفرد، أمّا حملها على المعاني الخارجية، فيعترض عليه أنه يقتصر في دلالاته على المعاني الحسية، وهذه موجودة بطبيعتها في الخارج، ويمكن أن توضع بإزائها ألفاظ دالة عليها عندما يكون ثمة ارتباط بين الدالّ والمدلول ذهنيًا عند الوضع والاصطلاح.

أمّا ما لم يكن حسياً، فلا ينطبق عليه، وهناك الكثير من المدلولات لم تكن حسية، وقد تشكّل جانباً كبيراً في العملية اللغوية، كالعقل والشجاعة والخوف والكره والحبّ والرحمة، وغير ذلك الكثير، وهذه ليست لها وجود خارجيّ تُحمّل عليه<sup>(٢)</sup>.

إنّ ترجيح حمل الألفاظ على المعاني الذهنية يعني أنّهم قد جعلوا للصورة الذهنية وجوداً في الذهن والخارج، فالموجود في الذهن تفسّر به المدلولات المعنوية والموجود في الخارج تفسّر به المدلولات المادية، وهذا يعني أنّهم قد عقدوا صلة بين وجود الشيء في الخارج وإدراكه ذهنيًا بوضع اللفظ عليه، وهذه علاقة «بين الرمز والفكرة والشيء»<sup>(٣)</sup>.

(١) إيضاح الفوائد: ٣١١ / ٤.

(٢) يُنظر: منهج البحث اللغويّ بين التراث وعلم اللغة الحديث: ١٢٤.

(٣) منهج البحث اللغويّ بين التراث وعلم اللغة الحديث: ١٢٤.

#### ٤. إن الاستدلال على أحد معنَي المشترك لا يصحُّ إلا بقرينة:

من المعروف أن المشترك اللفظي ظاهرة دلالية لا تنفرد بها العربية، «ففي سائر اللغات ألفاظ مشتركة»<sup>(١)</sup>، ويعني «اللفظ الواحد الدالُّ على معنَيين مختلفين فأكثر، دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة»<sup>(٢)</sup>، ولمَّا كانت الأحكام الشرعيَّة الفقهية تستدعي الدقَّة والتحديد؛ فلا بدَّ من تقييد الاشتراك عند الاستدلال.

قال فخر المحقِّقين: «إنَّ اللفظ المشترك لا يصحُّ الاستدلال على أحد معنَييه بعينه بلا قرينة»<sup>(٣)</sup>، وتحديد الأحكام والمعاني بدقَّة أصلٍ عنده، قال: «الظنُّ لا يجوز العمل به مع القدرة على اليقين»<sup>(٤)</sup>؛ لأنَّ اليقين شرط في الأحكام، ولا يمكن الحكم بالظنِّ مع القدرة على الوصول إلى اليقين، وعموم المعاني الناشئ من الاشتراك مدخل إلى اللبس والغموض. قال د. أحمد مختار عمر: «إنَّ أخطر الآثار السلبية لظاهرة المشترك اللفظي، ما قد توجده من تشويش يعوق التفاهم، أو يُلقي ظلالاً من الغموض على المعاني»<sup>(٥)</sup>.

فلا بدَّ من تحديد الدلالة وتعينيها عند الاشتراك، وهو ما يسمى بعلم اللغة الحديث التعيين (Denotation) الذي يعني العلاقة التي تنطبق على «الوحدات المعجمية وتصحُّ خارج السياقات الكلامية»<sup>(٦)</sup>، ومن هنا تكمن وظيفة القرائن، وهي «أمر يُشير إلى مطلوب»<sup>(٧)</sup>، إذا تقيَّد الكلام؛ ليظهر المغزى المطلوب منه، وهي عنصر مهم لفهم

(١) دراسات في فقه اللغة: ٣٠٢.

(٢) المزهري: ١/٣٦٩.

(٣) إيضاح الفوائد: ٣/١٦٧.

(٤) نفسه: ٣/٣٠٣.

(٥) علم الدلالة: ١٨٤.

(٦) التعيين والتضمين في علم الدلالة: ٧٣.

(٧) التعريفات: ١٧٥.

الجملة، فبها تُعرَف الحقيقة من المجاز، ويُعرَف المقصود من الألفاظ المشتركة والذكر والحذف، وخروج الكلام عن ظاهره، وما إلى ذلك ممَّا يحمل أكثر من دلالة في التعبير<sup>(١)</sup>، فلا بدَّ من تحديد الكلام تحديداً تاماً، قال فخر المحققين: «لا يمكن اجتماع الأمر والنهي على متعلِّق واحدٍ في وقتٍ واحد»<sup>(٢)</sup>؛ لأنَّ ذلك مدعاة إلى التناقض، إذ كيف ينهى عنه ويأمر به في الوقت نفسه؟ واللغة قائمة على القصد والتعيين في خطابها، «بل هي عبارة المتكلِّم عن مقصوده، وتلك العبارة فعلٌ لسانيٌّ ناشئٌ عن القصد بإفادة الكلام، فلا بدَّ أن تكون ملكة متقرِّرة في العضو الفاعل لها، وهي في كلِّ أمة بحسب اصطلاحهم»<sup>(٣)</sup>، وما من شكٍّ في أنَّ القصد يعين المخاطب على فهم الدلالة لما يعين المتكلِّم على تحديدها على وفق الصيغ والإشارات اللغويَّة العامَّة، وهذا ما يدفع اللبس عن الخطاب، وأهمُّ ما يراعيه المتكلِّم: أن يدفع اللبس ويزيل النقص في الخطاب، وهذا ما عبَّر عنه الأوائل بالاستقامة في الكلام<sup>(٤)</sup>.

## ٥. الأصل في الكلام أن لا يكون مترادفاً:

لَمَّا كانت غاية الفقيه استنباط الأحكام الشرعيَّة والاستدلال عليها، إذ «الفقه هو العلم بالأحكام الشرعيَّة الفرعيَّة المكتسبة عن أدلَّتْها التفصيليَّة بالاستدلال»<sup>(٥)</sup>، «ومبادئه مأخوذة من العربيَّة وبعض العلوم الشرعيَّة والكلبيَّة»<sup>(٦)</sup>، وجب أن تكون عمليَّة الاستدلال محكمة لا يكتنفها الاحتمال والعموم، وهذا يجتَم على المستنبط

(١) يُنظر: الجملة العربيَّة والمعنى: ٥٩.

(٢) إيضاح الفوائد: ٤/ ٤٧.

(٣) مقدِّمة ابن خلدون: ١٠٥٦، ويُنظر: مفهوم الكلام في كتاب سيبويه: ٧٠.

(٤) يُنظر: كتاب سيبويه: ١/ ٢٥.

(٥) إيضاح الفوائد: ٢/ ٢٦٤.

(٦) منهج البحث اللغويِّ بين التراث وعلم اللغة الحديث: ١١٧.

استعمال ما كان دقيقاً محددًا، والترادف لا يتساق مع الأصل بناءً على أن معناه «الاتحاد في المفهوم»<sup>(١)</sup>، لذلك قال فخر المحققين: «الأصل في الكلام أن لا يكون مترادفًا»<sup>(٢)</sup>، وهذا الأصل ينطبق على كل اللغات عند وضع ألفاظها، قال د. رمضان عبد التواب: «الأصل في كل لغة أن يوضع اللفظ الواحد لمعنى واحد، أي أن يكون بإزاء المعنى الواحد لفظًا واحدًا»<sup>(٣)</sup>، وهذا من دون شك مقتصر على اللغة الواحدة في البيئة الواحدة، وفخر المحققين يذهب إلى الرأي الذي يرى أن ما ظاهره مترادف إنما هو مختص بمزيد معنى، فالسيف مثلًا هو الاسم المحدد الدال على معنى السلاح المعروف، أمّا ألفاظه الأخرى فصفات له، كالصارم بمعنى القاطع، والمهند المطبوع في الهند، وغير ذلك، وهذا الرأي له ما يعضده في الدرس اللغوي الحديث، ولا سيّما ما يتعلّق بالمعنى وظلال المعنى، إذ للمعنى المركزي ظلال متفاوتة تتميز بخصائص دلالية دقيقة، تظهر في الاستعمال السياقي، وهو ما يعبر عنه بالمعنى الإضافي أو التضميني، وهو معنى زائد على المعنى المركزي، لا يتسم بالثبات والشمول، وإنما يتغير بتغير الزمن والثقافة والخبرة، لذلك قالوا: «يمكن أن يتغير المعنى الإضافي ويتعدّل مع ثبات المعنى الأساسي»<sup>(٤)</sup>، فالمعنى المركزي هو العامل الرئيس للاتصال اللغوي، والممثل الحقيقي للوظيفة الأساسية للغة، وهي التفاهم ونقل الأفكار، ولا بدّ من أن يتقاسمه أهل اللغة الواحدة.

(١) التعريفات: ٦٠.

(٢) إيضاح الفوائد: ١/١٨.

(٣) فصول في فقه اللغة: ٣٠٨.

(٤) علم الدلالة (أحمد مختار عمر): ٣٨.

## المحور الثاني

### أساسيات عامة في الخطاب

#### العموم في الخطاب

قد يكون الخطاب عامًّا يستغرق الجنس كله، وذلك في استعمال ما كان واسعًا في دلالته، وقد ذكر فخر المحققين ذلك في مسألتين: الأولى: عند استعمال النكرة المنفية، قال: «النكرة في سياق النفي للعموم»<sup>(١)</sup>، وشاع هذا عنده، وهذا يشمل أمرين: ما كان نصًّا في نفي الجنس، وما كان عامًّا في النفي، وأداة النفي في ذلك (لا)، وهي موضوعة للنفي، بل هي أقدم أداة نفي في العربية<sup>(٢)</sup>، ولكن نفي الجنس يقتضي التنصيص على النفي، بسبب أن (لا) النافية للجنس جواب لـ (هل من رجل؟)، فقولنا: لا رجل، جواب في التقدير لـ (هل من رجل؟)، و(من) هذه تفيد استغراق الجنس، لذلك قالوا إنَّ (لا) التي للجنس من التعبيرات النصيَّة، أمَّا (لا) التي تفيد العموم في النفي، فليست نصًّا فيه، قال الرضي في الفرق بينها: «إنَّ قولك (لا رجل) نصٌّ في نفي الجنس، بمنزلة (لا من رجل)، بخلاف (لا رجلٌ في الدار ولا امرأة)، فأَنَّه وإن كانت النكرة في سياق النفي تفيد العموم في النفي، لكن لا نصًّا، بل هو الظاهر، كما أنَّ (ما جاءني من رجل) نصٌّ في الاستغراق، بخلاف (ما جاءني رجلٌ)، إذ يجوز أن يُقال: (لا رجلٌ في الدار بل

(١) إيضاح الفوائد: ٣/ ٤٣٠. ويُنظر: ١/ ١٦٨-١٤٦.

(٢) يُنظر: التطور النحوي: ١٦٨.



رجلان)، و(ما جاءني رجل بل رجلان)، ولا يجوز: (لا رجل في الدار - بالفتح - بل رجلان)، و(ما جاءني من رجل بل رجلان)، للزوم التناقض، فلما أرادوا التنصيص على الاستغراق، ضَمَّنُوا النكرة معنى (من) فَبَنَوْهَا<sup>(١)</sup>.

وهذا الاستعمال بلا شك من أساسيات استعمال الفقهاء عند الاستدلال للأحكام، وهذه المعاني الدقيقة يترتب عليها أحكام تشريعية أيضاً، لا بد من مراعاتها عند النظر.

**المسألة الثانية:** وهي ما كان معزماً بأل الجنسية، قال فخر المحققين: «الاسم المحلَّى بلام الجنس يُفيد العموم»<sup>(٢)</sup>، وهذا يشمل الجمع، ففي قوله تعالى: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، قال: «الجمع المحلَّى بلام الجنس للعموم»<sup>(٣)</sup>، و(أل) تدخل على الجنس باعتبار شيوعه أو حقيقته، ولا يُراد بها واحد بعينه من أفراد الجنس، إنما يشمل عموم الجنس، وهي على قسمين: **الأول:** للشمول والاستغراق، وهي عامة تشمل جميع أفراد الجنس وتستغرقه، كقوله تعالى: ﴿وَحُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ﴾ [العصر: ٢].

ومنها (لام الاستغراق العرفي) نحو: جمع الأمير الرعية، أي رعية مملكته أو بلده، ومعنى «الاستغراق العرفي»، نحو جمع الأمير الصاغة أي: صاغة مملكته؛ فأَنَّ (كل) تخلفها حقيقة عرفية، وأنه كان مجازاً لغوياً من حيث إنه قصر للعام على بعض أفرادها، لكنَّ النَّظْرَ لما فيه الاستغراق، وهو العرف<sup>(٤)</sup>. وتشمل أيضاً خصائص أفراد الجنس مبالغة، وهي التي تفيد استغراق جميع صفات الأفراد وخصائصهم مبالغة مدحاً أو

(١) شرح الرضوي: ١٨٦ / ٢.

(٢) إيضاح الفوائد: ٥٠٢ / ١.

(٣) نفسه: ٥٧٥ / ٣.

(٤) حاشية الأمير على مغني اللبيب: ٤٩ / ١.

ذمًا، وضابطها أن تخلفها (كل) مجازًا للمبالغة<sup>(١)</sup>، كقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢]، أي المدح الكامل في هذه الصفة، وفي الذم قولنا: هو اللئيم، أي الجامع لما تفرَّق في غيره من صفة اللؤم على سبيل المبالغة والتجوز<sup>(٢)</sup>.

أمَّا القسم الثاني منها: فهو بيان حقيقة الجنس، ومعرفة ماهيته، كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠]، إذ ليس المقصود استغراق الماء كله في خلق الإنسان، بل المقصود حقيقة الماء، ومن ذلك قولنا: الدينار أفضل لك من الدرهم، والمراد حقيقة الدينار والدرهم من حيث هي<sup>(٣)</sup>. ولا شك في أن هذه الأصول من أساسيات الخطاب المعرفي؛ للوصول إلى الاستدلال والأحكام الدقيقة.

### القصر في الخطاب

قد يكون الخطاب عامًا، فيقتضي المقام أن يقيد فيُصَرَّ على شيء دون سواه، أو يخصَّص به، وله أساليب متعدّدة، غير أن فخر المحققين اقتصر فيه على الاستثناء المفرغ، والقصر ب(إنما)، فقال: «إذا وردت (إلا) عقيب النفي أفادت الحصر»<sup>(٤)</sup>، وفي قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ﴾ [البينة: ٥]، قال: «وهذه الصيغة للحصر»<sup>(٥)</sup>، وفي قول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيّات»، قال: «إنما للحصر، والباء للسبب، وذلك يدلُّ على حصر السببية في النيّة ولا يتوقّف على غيرها»<sup>(٦)</sup>، واصطلاح القصر بلاغيّ، أمّا النحاة فاصطلاحهم الحصر: «وفائدة الاستثناء في قولك ما قام إلا زيد إثبات

(١) ينظر: قطر الندى: ١١٣، والقول الفصل في حقيقة أل: ٢٠٤.

(٢) يُنظر: معاني النحو: ١/١٢٣.

(٣) يُنظر: القول الفصل في حقيقة أل: ٢٠٥.

(٤) إيضاح الفوائد: ١/٦٨.

(٥) نفسه: ٢/٢٥٧.

(٦) نفسه: ٤/٤٩.

القيام له ونفيه عمّن سواه، ولو قلت (قام زيد) لا غير، لم يكن فيه دلالة على نفيه عن غيره<sup>(١)</sup>، فالاستثناء المفرغ يقيّد المعنى بعد أن كان عاماً، لذلك قالوا (إلاّ) تفيد في الكلام التخصيص، لا أن يكون عاماً، قال المبرّد: «وإنّما احتجّت إلى النفي والاستثناء؛ لأنّك إذا قلت: (جاءني زيد)، فقد يجوز أن يكون معه غيره، فإذا قلت: (ما جاءني إلاّ زيد)، نفيت المجيء كلّه إلاّ مجيئه<sup>(٢)</sup>، وهذا موضع من مواضع التوكيد، وقد يخرج القصر بالاستثناء المفرغ إلى الردّ والإنكار القائم على القوّة والتوكيد؛ لأنّ المنكر يحتاج إلى توكيد كبير أو ردّ على إنكار، «فالحرص بالنفي، و(إلاّ) يكون لما ينكره المخاطب ويدفعه<sup>(٣)</sup>».

وأما القصر بـ(إنّما) فمتأتّ من أن معناها «إثبات لما يذكر بعدها ونفي لما سواه كقوله: إنّما يدافع عن أحسابهم أنا أو مثلي. المعنى: ما يدفع عن أحسابهم إلاّ أنا أو من هو مثلي.. وإن زدت على (إن) (ما) صار للتعين كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾ [التوبة: ٦٠]؛ لأنّه يوجب إثبات الحكم للمذكور، ونفيه عمّا عداه<sup>(٤)</sup>، وواضع معنى التوكيد فيها. فالفرق بينها وبين القصر بالاستثناء المفرغ أنّ (إنّما) تُستعمل لما لا يُنكره المخاطب، ويدفع صحّته، وأما الاستثناء المفرغ، فقد تقدّم أنّه لما ينكره المخاطب ويدفعه.

قال الجرجاني: «أعلم أنّ موضوع (إنّما) تجيء لخبر لا يجهله المخاطب، ولا يدفع صحّته، أو لما نزل هذه المنزلة، وتفسير ذلك أنّك تقول للرجل: إنّما هو أخوك، وإنّما هو صاحبك القديم، لا تقوله لمن يجهل ذلك ويدفع صحّته، ولكن لمن يعلمه ويقرّ به، إلاّ أنّك تريد أن تنبّه للذي يجب عليه من حقّ الأخ وحرمة الصاحب... أمّا الخبر

(١) شرح المفصّل: ٨٧/٢.

(٢) المقتضب: ٣٨٩/٤.

(٣) معاني النحو: ٦٨٣/٢.

(٤) لسان العرب: (أنن): ١٧٤/١٦.

بالنفي والإثبات، نحو: (ما هذا إلا كذا وإن هو إلا كذا)، فيكون للأمر ينكره المخاطب ويشك فيه، فإذا قلت: ما هو إلا مصيب، أو ما هو إلا مخطئ، قلته لمن يدفع أن يكون الأمر على ما قلته»<sup>(١)</sup>، وربما تُستعمل (إنما) للتعريض، كأن تكون في مقام الثناء على أحد بالفهم، وبعد الإدراك والتعريض بآخر، بأنه ليس عنده هذا الفهم والبعد في الإدراك، فتقول مثلاً: إننا يعلم هذا اللبيب<sup>(٢)</sup>، ولا شك أن الخطاب بالاستثناء المفرغ، و(إنما) موضوع التوكيد القائم على القصر وهذا تقييدٌ للعموم والإطلاق، وتخصيصٌ للخطاب.

### التنوع والتشاكل في الخطاب

وقد يتنوع الخطاب، ولا يسير على وتيرة واحدة، وقد صرح بذلك فخر المحققين، وجعل ذلك من أساليب العربية الفصيحة، قال: «إنَّ العدول عن خطاب الحاضر إلى خطاب الغائب، والمعبر عنه واحد جاء في فصيح اللغة، ويؤكد قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكَ وَجَرِينَنَّهُمْ يَمِيزُ بَرِيحَ طَبِيبَةٍ﴾ [يونس: ٢٢]، وغير ذلك»<sup>(٣)</sup>

وهذا ما يسمّى بالالتفات في الخطاب، الغرض منه تنوع الخطاب؛ لإثارة انتباه المخاطب وتشويقه وانسجامة مع الحدث الكلامي المتنوع، إذ الخطاب إذا استمر على حال واحد، كان مدعاةً للملل والرتابة، وكسر ذلك يأتي بتنوع الخطاب.

ولكن قد يدعو المقام السياقي إلى موقفٍ خطائي، هو على العكس مما تقدّم، إذ قد يتشاكل الكلام في ألفاظه ويتجانس، ولاسيما إذا كان الحدث الكلامي من أكثر جانب واصل، لما بين الألفاظ من صلة شكلية، فيتبع اللفظ الآخر شكلاً،

(١) دلائل الاعجاز: ٢١٨/٢١٩.

(٢) يُنظر: معاني النحو: ٣٥٩/١.

(٣) إيضاح الفوائد: ٢٢٦/٣.

غير أن الدلالة غير متطابقة، وفي هذا الأصل قال فخر المحققين في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٣]، «سُمِّيَ الأوَّلُ عدوانًا، وهو حقيقة، والثاني أسماه عدوانًا للمشابهة في الأخذ قهراً»<sup>(١)</sup>، وهذا عند البلاغيين هو (المشاكلة)<sup>(٢)</sup>، والهدف فيها الانسجام بالاتباع شكلاً وبنيةً.

### بيان دلالة الألفاظ

درج فخر المحققين على بيان دلالة الألفاظ الأسمية والفعلية، وإيضاحها، انسجاماً مع هدفه في تصنيفه القاضي إيضاح ما كان مختصراً أو مُشكلاً من عبارات في تصنيف والده، وهذا كله جزء من الخطاب العام الذي ينشد البلاغ للأفهام، حتى أن المصنّف عمد أحياناً إلى الضبط الشكلي بالحركات، زيادةً في الإيضاح والبيان، فقد قال مثلاً: «اختلف أهل اللغة في اللقطة، بضم اللام وفتح القاف، فقال الفراء والأصمعي هي اسم المال الملقوط، وقال الخليل بن أحمد اسم الملتقط؛ لأن ما جاء على وزن فُعَلَة فهو اسم كلفظة هُمَزَة وُلْمَزَة، أمَّا اللُقطة بتسكين القاف فهو المال»<sup>(٣)</sup>.

وأنت ترى أدواته في الإيضاح: علماء اللغة، والضبط، والتقييد الشكلي، والميزان الصرفي.

وقال في معنى القوم: «القوم أهل لغته... أئهم الذكور من أهل اللغة، أئهم الرجال من قبيلة ممن يطلق عليه العرف بأئهم أهله وعشيرته دون من سواهم؛ لأنه الذي يشهد به اللغة، قال الشاعر:

(١) إيضاح الفوائد: ٣٣٦/٤.

(٢) يُنظر: جواهر البلاغة: ٣٧٥.

(٣) إيضاح الفوائد: ١٣٥/٢، ويُنظر: لسان العرب (لقط): ٣٩٢/٧.

قومي هم قتلوا أميم أخي

فإذا رميت يصيبني سهمي

وإنما قلنا يختص بالذكور؛ لقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْحَرُونَهُمْ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ

أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَائِهِ﴾ [الحجرات: ١١]، وقول زهير:

وما أدري وسوف أخال أدري

أقوم آل حصن أم نساء<sup>(١)</sup>

وهنا زاد في أدواته التفسيرية الرجوع إلى القرآن الكريم والشعر العربي، وقد يذهب إلى بيان دلالة اللفظ وتطوره الدلالي، منتقلاً إلى الدلالة الشرعية، فقال: «الصلاة من الله الرحمة، ومن الملائكة والاستغفار، وفي الشرع ذات الركوع والسجود»<sup>(٢)</sup>.

وهذا الانتقال الدلالي ناتج من التطور الدلالي للغة بفعل عوامل متعددة، منها العوامل الثقافية والعوامل الاجتماعية، إذ تكتسب الألفاظ دلالة جديدة، أو تضيق هذه الدلالة العامة، والغالب في هذه الدلالة أنها «تميل نحو التضييق في معنى الكلمة حين تنتقل من الاستعمال العام إلى المجالات المتخصصة»<sup>(٣)</sup>، وقد أطلق د. كاصد الزبيدي على هذا النوع التطور الدلالي الديني الاصطلاحي<sup>(٤)</sup>.

وقد يعمد إلى إظهار الفرق الدلالي بين الألفاظ، وهذه محاولة لإظهار المعنى دقيقاً، فقد فرّق بين العترة والذرية قائلاً: «العترة هي الخاص من الآل... وفرّق بين الذرة والعترة، وبينها عموم من وجه، فإنَّ عليّاً عليه السلام رأس العترة وسيدهم، وليس من ذرية

(١) إيضاح الفوائد: ٢/ ٤٩٤، وينظر: لسان العرب (قوم): ٢/ ٥٠٥.

(٢) نفسه: ٧/ ١، ويُنظر: لسان العرب (صلا): ٤/ ٤٦٤.

(٣) علم الدلالة (أحمد مختار عمر): ٢٣٩.

(٤) يُنظر: فقه اللغة العربية: ١٤٧.

النبي ﷺ، ومن ليس بمعصوم من الذرية ذرية، وليس من العترة، كجعفر الكذاب، ويجتمعان في باقي الأئمة»<sup>(١)</sup>.

وقد يذهب إلى بيان اشتقاق اللفظ زيادة في الإيضاح، فقد قال عن الظهار مثلاً: «لأنَّ الظَّهَارَ مشتقٌّ من الظهر، وصدق المشتق يستلزم صدق المشتق منه»<sup>(٢)</sup>، وأوضح اشتقاق العدة من العدد<sup>(٣)</sup>، وبيان اشتقاق اللفظ زيادة في إيضاح معناه؛ لأنَّه بحث في أصل المفردة، وملاحظة تصرفاتها<sup>(٤)</sup>.

وقد يذهب إلى بيان استعمال الألفاظ، فقال مثلاً: «(لا ينبغي) موضوع للكرهية»<sup>(٥)</sup>، وبيّن أن الأفعال: زوّجتك، وأنكحتك، ومتعتك، هي «إنشاءات جميعها وُضعت في صبغة الماضي؛ لاشتراكها في الثبوت الفعلي»<sup>(٦)</sup>.



(١) إيضاح الفوائد: ٧/١، ويُنظر: لسان العرب (عتر): ٥٣٨/٤، (ذرر) ٣٠٤/٤.

(٢) إيضاح الفوائد: ٤٠١/٣. ويُنظر: لسان العرب (ظهر): ٥٢٨/٤.

(٣) ينظر: إيضاح الفوائد: ٣٥٧/٣.

(٤) ينظر: الخصائص: ١٣٣/٢، وفقه اللغة العربية: ٢٩٨.

(٥) إيضاح الفوائد: ٤٤٢/٤.

(٦) نفسه: ١٢٦/٣.

## خلاصة البحث

بعد هذه الجولة من أساسيات الخطاب الدلالية عند فخر المحققين في كتابه إيضاح الفوائد، ظهرت جملة من النتائج العامة في خطابه، يمكن إجمالها على الوجه الآتي:

- ذهب فخر المحققين كغيره من الفقهاء إلى أن الأصل في الاستعمال الحقيقية، ولا ينقل عنها إلى غيرها إلا بقريته، فالحقيقة أصل، والمجاز فرع عنها.
- لَمَّا كان الكلام قائماً على الإبلاغ والأفهام والتواصل، فإنَّ استعمال الحقيقة العرفية عنده أبلغ من غيرها في الأفهام.
- إنَّ حمل اللفظ على المعاني الذهنية أولى من حملة على المعاني الخارجية، إذ ترتبط المعاني في الذهن بين الدال والمدلول، أمَّا المعاني الخارجية فهي مقتصرة على ما كان حسيًّا.
- لا بدَّ من الاعتماد على القرينة عند الاستدلال على أحد معنَيي المشترك اللفظي، وهذا ينسجم مع دلالة الأحكام الفقهية التي يجب أن تكون محدَّدة دقيقة.
- إنَّ الأصل في الكلام أن لا يكون مترادفًا، إذ الأصل في الوضع أن يكون اللفظ بيازاء مدلول واحد لا غير عنده.
- قد يكون الخطاب عامًّا، وقد يخصَّص الخطاب ويُقصر بحسب إرادة المتكلم عند التعبير عمَّا يريد.



## موارد البحث

### \* القرآن الكريم.

- الإيضاح في علل النحو: أبو القاسم عبد الرحمن الزَّجَّاجِيّ (٣٣٧هـ)، بتحقيق: د. مازن المبارك، بيروت، ١٩٧٣م.
- التطوُّر النحويّ للغة العربيّة: برجستراسر، أخرجه وصحّحه: د. رمضان عبد التّوّاب، مكتبة الخاتمي، القاهرة، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م.
- التعريفات: الشريف أبو الحسن عليّ بن محمّد بن عليّ الحسينيّ الجرجانيّ (٨١٦هـ)، وضع حواشيه وفهارسه: محمّد باسل عيون السود، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، ٢، ٢٠٠٢م / ١٤٢٤هـ.
- التعيين والتضمين في علم الدلالة: د. جوزيف شريم، بحث منشور في مجلّة الفكر العربيّ المعاصر، العددان ١٨-١٩، شباط/آذار، ١٩٨٢.
- الجملة العربيّة والمعنى: د. فاضل صالح السامرانيّ، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع: أحمد الهاشميّ، المكتبة التجاريّة الكبرى، ١٣٧٩هـ / ١٩٦٠م.
- حاشية محمّد الأمير على مغني اللبيب، دار إحياء الكتب العربيّة، عيسى البابي الحلبيّ، مصر.

أساسيات الخطاب الدلالية  
عند فخر المحققين في إيضاح الفوائد

- الخصائص: ابن جنّي (٣٩٢هـ)، تحقيق: محمّد عليّ النجّار، دار الشؤون الثقافية العامة، ط٤، بغداد، ١٩٩٠م.
- دراسات في فقه اللغة: د. صبحي الصالح، ط٣، دار العلم للملايين، بيروت، ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م.
- دلائل الإعجاز في علم المعاني: الإمام عبد القاهر الجرجاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
- دور الكلمة في اللغة: أولمان، ترجمة: د. كمال محمّد بشر، ط١٠، القاهرة، ١٩٨٦م.
- شرح قطر الندى وبلّ الصدى، ابن هشام الأنصاريّ (٧٦١هـ)، تحقيق: محمّد محيي الدين عبد الحميد، ط٧، مطبعة أمير، ١٣٨٢هـ.
- شرح كتاب سيبويه: السيرافيّ، تحقيق: د. رمضان عبد التوّاب، الهيئة المصريّة العامة للكتاب، ١٩٨٦م.
- شرح المفصل: موقّق الدين بن يعيش النحويّ (٦٤٣هـ)، المطبعة المصريّة، القاهرة، ١٩٦٤م.
- فصول فقه اللغة العربيّة: د. رمضان عبد التوّاب، ط٦، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٢٠هـ/٢٠١٣م.
- القول الفصل في حقيقة (أل)، د. سعدون بن أحمد بن عليّ الربيعي، دار الأرقم للطباعة، الحلة، ٢٠٠٩م.
- علم الدلالة، د. أحمد مختار عمر، مكتبة الدار العربيّة للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

- علم اللغة الاجتماعيّ، هوسن، ترجمة: د. محمود عيَّاد، بغداد، ١٩٨٧م.
- الكتاب كتاب سيبويه: أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمّد هارون، عالم الكتب، ط٣، ١٩٨٣م.
- لسان العرب: جمال الدين محمّد بن مكرم بن منظور الأفرقيّ (٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ١٩٨٦م.
- المزهري في علوم اللغة وأنواعها: جلال الدين السيوطيّ (٩١١هـ)، شرحه وطبعه: محمّد أحمد جاد المولى، وعليّ محمّد البجاوي، ومحمّد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربيّة.
- مصطلح الكلام في كتاب سيبويه: دراسة لغويّة. د. عبد الجبار عبد الأمير هاني، ط١، مؤسّسة السيّاب، ٢٠١٤م.
- معاني النحو: د. فاضل صالح السامرائيّ، مطبعة الحكمة، الموصل، ١٩٩١م.
- المقتضب: أبو العبّاس محمّد بن يزيد المبرّد (٢٨٥هـ)، تحقيق: محمّد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت.
- مقدّمة ابن خلدون، ط٢، بيروت، ١٩٦١م.
- منهج البحث اللغويّ بين التراث وعلم اللغة الحديث، د. عليّ زوين، دار الشؤون الثقافيّة العامّة، وزارة الثقافة والإعلام، ١٩٨٦م.